(٣١١) [٣٨٨/١] عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال : « **في الإبل صدقتها وفي الغنم صدقتها وفي البقر صدقتها وفي البز صدقته ، ومن دفع دنانيراً ودراهم أو تبراً وفضه ولا يعدها لغريمه ولا ينفقها في سبيل الله فهو كنز يكوى به يوم القيامة** » .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين .

□ أما تصحيحه على شرطهما خطأ بين فإن عمران بن أبي أنس وسعيد بن سلمه لم يحتج بهما البخاري .

وسقط من السند موسى بن عبيده وهو الربذي ضعيف ، وهو علة الحديث فاغتر الحاكم بظاهره .

وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » (٧٢/٣) فيه موسى بن عبيده الربذي وهو ضعيف .

(٣١٢) [٣٩٠/١] عن أم سلمة : **ما بلغ أن تؤدى زكاته فزكى فليس بكنز.**

قال الحاكم صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ،

□ قلت إنما هو منقطع بين عطاء وأم سلمة وهو لم يسمع منها كما نص عليه ابن المديني وأحمد .

ولكن للحديث شاهد عن جابر وأبو هريرة وكلاهما عند الحاكم وبهما يرتقى إلى درجة الحسن لغيره .

(٣١٣) [٣٩٨/١] بهز بن حكيم ، عن أبيه عن جده قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **في كل إبل سائمة في كل أربعين ابن لبون لا يفرق إبل**

عن حسابها من أعطاها مؤتجراً فله أجرها ومن منعها فإنا آخذوها وشطر إبله عزمة من عزمات ربنا لا تحل لآل محمد منها شيء » .

هذا حديث صحيح الإسناد على ما قدمنا ذكره في تصحيح هذه الصحيفة ولم يخرجاه .

□ قلت وإنما هو حسن للخلاف المعروف في بهز بن حكيم .

(٣١٤) [٤٠٢/١] حديث سهل بن أبي حثمة **« إذا خرجتم فخذوا ودعوا ..» الحديث .**

قال الحاكم صحيح

□ قلت : هذا إسناد ضعيف رجاله ثقات غير عبد الرحمن ابن مسعود بن نيار لم يوثقه غير بن حبان على قاعدته ، ولم يرو عنه غير حبيب بن عبد الرحمن .

وقال الذهبي في « الميزان » : لا يعرف .

(٣١٥) [٤٠٤/١] بلال بن الحارث ، عن أبيه **أن رسول الله ﷺ أخذ في المعادن القبلية الصدقة وأنه قطع لبلال بن الحارث العقيق .**

وقد احتج البخاري بنعيم بن حماد ومسلم بالدراوردي ، وهذا حديث صحيح ولم يخرجاه .

□ قلت فيه نعيم لم يخرج له البخاري إلا مقرونا وليس على شرطه ، وقد انفرد به عن الداوردي وبذلك يكون رفعه شاذا لمخالفته نعيم لمالك الذي أرسله . وهو لا يقارن به حفظاً وإتقاناً ، وعبد العزيز أخرج له الشيخان مقرونا . لا مسلم وحده كما زعم الحاكم فالحديث يكون حسناً بمجموع طرقه .

(٣١٦)[٤٠٤/١] عن عقبة بن عامر ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول

: « لا يدخل صاحب مكس الجنة » قال ابن هارون : يعني العشار .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت : كلا فليس على شرطه من وجهين : أحدهما أن ابن إسحاق لم يخرج له مسلم في الأصول وثانيهما أنه عنعنه وهو مدلس .

(٣١٧) [١/٤٠٦] حديث رافع بن خديج « العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته » .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ،

□ قلت : ليس كذلك فإن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم في المتابعات .

وكذلك أحمد بن خالد الوهبي لم يخرجا له ، وهو صدوق .

(٣١٨) [١/٤٠٦] عن المستورد بن شداد « من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة ... »

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ،

□ قلت في الإسناد المعافى بن عمران أخرج له البخاري وحده والأوزاعي أخرجا له معاً ومن فوقه أخرج له مسلم وحده .

(٣١٩) [١/٤٠٧] عن سلمان بن عامر أن رسول الله ﷺ قال : « إن الصدقة على المسكين صدقة وأنها على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة ».

قال الحاكم إسناده صحيح .

□ وفي تصحيحه نظر فإن الرباب (أم الرايح) وهي بنت صُليع الضبية أم الرائح لم يرو عنها غير حفصة بنت سيرين ولم يوثقها غير ابن حبان وقال الحافظ «مقبولة » . فحديثها حسن كما قال الترمذي .

(٣٢٠) [١/٤٠٨] عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : **لما نزلت هذه الآية ﴿ والذين يكنزون الذهب والفضة ﴾** [التوبة : ٣٤] **كبر ذلك على المسلمين فقال عمر** رضي الله عنه ، **أنا أفرج عنكم فانطلق فقال : يانبي الله إنه كَبُر على أصحابك هذه الآية فقال : « إن الله لم يفرض الزكاة إلا ليطيب مابقي من أموالكم » .**

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

□ قلت : أما كونه على شرط الشيخين فهو من الأوهام الظاهرة لأن غيلان بن جامع ليس من رجال البخاري وإنما روى له مسلم وحده .

وأما كونه صحيحا فهو ما يبدو ولأول وهله ولكني قد وجدت له علة وهي الإنقطاع فأخرجه الحاكم (٢/٣٣٣) من طريق إبراهيم عن إسحاق الزهري ثنا يحيى بن يعلى بن الحارث المحاربي ثنا أبي ثنا غيلان بن جامع عن عثمان بن القطان الخزاعي عن حفير بن إياس به ، وقال : صحيح الإسناد وتعقبه الذهبي فقال « قلت عثمان لا أعرفه والخبر عجيب » .

(٣٢١)[١/٤٠٩] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصيام .

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

□ أما كونه على شرط البخاري فلا لأن من دون عكرمه لم يخرج لهم البخاري شيئاً ، وهم صدقون سوى مروان فثقة ، فالإسناد حسن .

وقد حسنه النووي في المجموع (٦/١٢٦) وكذلك ابن قدامه في المغني (٣/٥٦) وحسنه بن دقيق العيد في « الإلمام » (٢٢٧ -٢٢٨) . وتعقب الحاكم عليه .

(٣٢٢) [١/٤١٠] عن قيس بن سعد قال : **أمرنا رسول ا لله ﷺ بصدقة الفطر ...**

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين.

□ قلت في الإسناد أبو عمار وهو غريب بن حميد لم يخرجا له وهو ثقة .

(٣٢٣) [١/٤١١] قال أبو سعيد وذكر عنده صدقة الفطر فقال : **لا أخرج إلا ما كنت أخرجه على عهد رسول ا لله ﷺ ، صاعاً من تمر أو صاعاً حنطة أو صاعاً من شعير أو صاعاً من إقط فقال له رجل من القوم : أو مدين من قمح .**

صححه الحاكم .

□ قلت : تعقبه التركماني بقوله :

« الحفاظ يقومون ما ينفرد به ابن إسحاق كذا قال البيهقي باب « قتل ماله روح » وقد ذكر أبو داود هذا الحديث ثم قال رواه ابن عليه وعيده وغيرهما عن ابن إسحاق عن عبد ا لله عن عياض عن أبي سعيد سمعنا ، وذكر رجل واحد فيه عن بن عليه « أو صاعا من حنطة » .

وقال الحافظ في الفتح (٣/٢٩٦)

قال ابن خزيمة « ذكر الحنطة في خبر أبي سعيد غير محفوظ ولا أدري من الوهم، وقوله « فقال رجل الخ » دال على أن ذكر الحنطة في أول القصة خطأ إذ لو كان أبو سعيد أخبر أنهم كانوا يخرجون منها في عهد رسول ا لله ﷺ صاعاً لما كان الرجل يقول له أو مدين من قمح .

(٣٢٤) [١/٤١٢] عن عبد الرحمن بن أبي بكر رضي ا لله عنهما قال :

قال رسول الله ﷺ « **هل منكم أحد أطعم مسكينا** » .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، .

□ كونه على شرط مسلم فلا لأن مبارك بن فضاله ليس من رجال مسلم وأورده الذهبي نفسه في الضعفاء والمتروكين ، وقال ضعفه أحمد والنسائي وكان يدلس وقد عنعن .

والحديث إسناده ضعيف جداً ، وقد أخرجه من نفس الطريق أبو داود في الزكاة (١٢٧/٢) وابن أبي عاصم (٥٨٠ - السنة) والبيهقي (١٩٩/٤) .

(٣٢٥) [٤١٣/١] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « **من سألكم بالله فأعطوه ومن استعاذكم بالله فأعيذوه ومن دعاكم فأجيبوه**».

هذا إسناد صحيح فقد صح عند الأعمش الإسنادان جميعاً .

على شرط الشيخين ، ونحن على أصلنا في قبول الزيادات مع الثقات في الأسانيد والمتون .

□ أما كونه على شرط الشيخين ففيه نظر

كون أبو بكر بن عياش لم يخرج له مسلم شيئاً وإنما أخرج له البخاري فقط .

وأبو بكر بن عياش فيه ضعف من قبل حفظه وإن كان ثقه في نفسه فلا يحتج به فيما خالف الثقات .

قال الذهبي في « الميزان » : «صدوق ثبت في القراءة لكنه في الحديث يغلط ويهم » .

وقال الحافظ في « التقريب » ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح .

(٣٢٦) [٤١٣/١] عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما قال: **كنا عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل بمثل بيضة من ذهب .**

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت : ليس كذلك فإن ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم مقرونا بآخر ثم هو مدلس وقد عنعنه فلا يحتج به والإسناد ضعيف .

(٣٢٧) [٤١٤/١] عن أبي هريرة **أنه قال يارسول الله أي الصدقة أفضل.**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد يحيى بن جعدة لم يخرج له مسلم ، وترجم له الحافظ في «التقريب » : ثقة .

(٣٢٨) [٤١٥/١] عن ميمونه زوج النبي ﷺ **قالت كانت لي جارية فأعتقتها فدخل علي رسول الله ﷺ .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت : وهما في استدراكه على مسلم .

قلد أخرجه مسلم (٩٩٩) والبخاري (٢٥٩٢) (٢٥٩٤) .

(٣٢٩) [٤١٥/١] عن أبي هريرة « **أمر النبي ﷺ بالصدقة فقال رجل** »

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت في الإسناد محمد بن عجلان أخرج له مسلم متابعة .

والحديث إسناده حسن .

(٣٣٠) [٤١٦/١] عن أبي ذر « **ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله ..**

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ،

□ قلت في الإسناد زيد بن ظبيان لم يخرجا له ، وقال الذهبي في « الميزان » ما روى عنه غير ربعي بن حراش فهو مجهول .

(٣٣١)[٤١٧/١] عن بريدة « **ما يخرج رجل بشيء من الصدقة .**

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين .

□ قلت في الإسناد محمد بن سعيد أبو جعفر بن الأصبهاني لم يخرج له مسلم وأخرج له البخاري وترجم له الحافظ في « التقريب » ثقة ثبت .

والإسناد صحيح فقد رواه ابن خزيمة (٢٤٥٧) ، وأحمد (٣٥٠/٥) ، والطبراني في « الأوسط » (١/٩٠/١) والبيهقي (١٨٧/٤) .

(٣٣٢) [٤١٨/١] عن أبي هريرة « **يقول الله عز وجل استقرضت عبدي فلم يقرضني .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت في الإسناد بن إسحاق لم يحتج به مسلم ، وإنما أخرج له في «الشواهد» .

(٣٣٣) [٤١٩/١] عن ابن عباس **أن رجلا قال لرسول الله ﷺ ان أمه توفيت .**

قال الحاكم صحيح على شرط البخاري.

□ قلت في الإسناد محمد بن إسحاق الصفاني لم يخرج له البخاري وإنما أخرج له مسلم فالحديث على شرطه وحده .

(٣٣٤)[٤٢٢/١] سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما

يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول : « **إن للصائم عند فطره دعوة** » .

إسحاق هذا إن كان ابن عبد الله مولى زائدة فقد خرج عنه مسلم وإن كان ابن أبي فروة فإنهما لم يخرجاه إلا أنه وإن كان أبي فروة قواه .

□ قلت : إسناده ضعيف وعلته إسحاق بن عبيد الله بن أبي المهاجر المخزومي مولاهم الدمشقي أخو إسماعيل بن عبيد الله .

وإسحاق الراجح أنه ابن أبي فروة لأنه من هذه الطبقة وهو متروك كما قال الحافظ ، والله أعلم .

(٣٣٥)[٤٢٢/١] مروان ابن سالم المقنع قال : **رأيت ابن عمر رضي الله عنهما يقبض على لحيته فيقطع مازاد عن الكف .**

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بالحسين بن واقد ومروان ابن المقنع . وقال الذهبي على شرط البخاري ، احتج بمروان وهو المقنع بن سالم .

□ قلت : ليس على شرط الشيخين ويعرف من ذلك في ترجمة الحسين بن واقد ومروان بن سالم وقد تنبه لذلك الحافظ الذهبي رحمه الله في « التلخيص » .

ثم ان الحسين بن واقد لم يرو له البخاري محتجاً به بل تعليقاً .

ومروان بن المقنع لم يحتج به البخاري ولا مسلم ولم يخرجا له شيئاً وقال الذهبي في « الميزان » لما ترجمه أشار إلى أنه من رجال أبي داود والنسائي فقط .

وقال الحافظ في « التهذيب » زعم الحاكم في المستدرك أن البخاري احتج به فوهم ولعله إشتبه عليه بمروان الأصفر .

(٣٣٦)[٤٢٣/١] سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : **كان رسول الله**

ﷺ يتحفظ من هلال شعبان مالا يتحفظ من غيره .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين فقد حدثا ابن وهب وغيره معاوية بن صالح ولم يخرجاه .

□ قلت : فيه نظر فإن بن صالح وابن أبي قيس لم يحتج بهما البخاري فهو على شرط مسلم وحده .

(٣٣٧)[١/٤٢٤] قال عمار : **من صام يوم الشك فقد عصى أبا القاسم** ﷺ.

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

□ قلت في ذلك نظر فإن عمرو بن قيس لم يحتج به البخاري وأبو إسحاق هو عمرو بن عبد الله السبيعي وهو وإن كان ثقة فقد اختلط بآخره كما في « التقريب » وقد رماه غير واحد بالتدليس وقد رواه مطلقا .

(٣٣٨) [١/٤٢٥] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ « **احصوا هلال شعبان لرمضان** » .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت : إنما هو حسن فقط للخلاف في محمد بن عمرو وكذلك لأن مسلماً لم يحتج به ، وإنما روى له متابعة .

(٣٣٩) [١/٤٢٥] عن ابن عباس « **استعينوا بطعام السحر على صيام النهار** .

سكت عنه الحاكم .

□ قلت في الإسناد محمد بن سنان القزاز رماه أبو داود بالكذب .

(٣٤٠) [٤٢٦/١] عن أبي الدرداء **وثوبان أن النبي ﷺ قاء فأفطر .**

قال الحاكم صحيح على شرطهما ،

□ قلت في الإسناد معدان بن أبي طلحة لم يخرج له البخاري وهو ثقة .

(٣٤١)[٤٢٦/١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « **إذا سمع أحدكم النداء والإناء على يده فلا يضعه حتى يقضي حاجته منه** » .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت فيه نظر فإن محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم مقروناً بغيره فهو حسن .

وفي الإسناد حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو وحماد احتج به مسلم عن ثابت عن أنس وغيره في الشواهد .

(٣٤٢)[٤٢٧/١] ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : **بينما رسول الله ﷺ يمشي في البقيع في رمضان إذا أتى رجلاً يحتجم فقال : « أفطر الحاجم والمحجوم** » .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين وقال : قال أحمد بن حنبل وهو أصح ما روى في هذا الباب ، .

□ قلت إنما هو على شرط مسلم وحده فإن أبا أسماء الرحبي واسمه عمرو بن مرثد الدمشقي لم يرو له البخاري في صحيحه وإنما روى له في « الأدب المفرد » ، وكذلك مسدد لم يخرج له مسلم وهو ثقة .

(٣٤٣) [٤٣٠/١] عن أبي هريرة « **من أفطر في رمضان ناسياً فلا قضاء عليه ولا كفارة .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد محمد بن عمرو وهو الليثي إنما أخرجا له متابعة .

(٣٤٤) [١/٤٣٠] عن أبي هريرة « **ليس الصيام عن الأكل والشرب إنما الصيام من اللغو والرفث .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد الحارث بن عبد الرحمن عن عمه ، وعمه هو عبد الله بن أبي المغيرة ولم يخرجوا له . وأورده ابن حبان في «الثقات» (٣٤/٥) .

وهو حسن الإسناد أخرجه بن خزيمة (١٩٩٦) ، وابن حبان (٣٤٧٩ - الإحسان) والبيهقي (٢٧٠/٤) .

(٣٤٥)[١/٤٣١] عن أبي هريرة « **لا يزال الدين ظاهراً ما عجل الناس الفطر لأن اليهود والنصارى يؤخرون** » .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ،

□ قلت في الإسناد مسدد لم يخرج له مسلم وهو من شيوخ البخاري ، وكذلك محمد بن عمرو الليثي إنما أخرجا له متابعة .

(٣٤٦) [١/٤٣٢] عن أبي هريرة **قال رأيت رسول الله ﷺ بالعرج يصب على رأسه الماء .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد محمد بن نعيم السعدي طرحه بن معين ولم يخرجا له .

(٣٤٧) [١/٤٣٢] عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «**من وجد تمرا فليفطر عليه ومن لا فليفطر على الماء فإنه طهور** » .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

□ قلت : كيف يكون على شرط البخاري وهو قد أعله بمخالفة سعيد بن عامر للثقات كما سبق ، ثم إن محمد ابن إسحاق الصاغاني لم يخرج له البخاري اطلاقا فهو على شرط مسلم وحده .

(٣٤٨) [٤٣٢/١] سلمان بن عامر قال : قال رسول الله ﷺ : « **إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإن الماء طهور** » .

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه ، .

□ قلت : ليس كذلك فإن الرباب وهي أم الرائح بنت صليع هذه إنما أخرج لها البخاري تعليقاً ثم هي لا تعرف إلا برواية حفصة بنت سيرين عنها كما قال الذهبي في « الميزان » وقد وثقها ابن حبان ، وصحح حديثها هذا كما رأيت وهو في ذلك تابع لشيخه بن خزيمة فقد صح الحديث أيضاً كما في « بلوغ المرام » .

أقول : ولا أدري ما وجه هذا التصحيح لاسيما من قبل أبي حاتم فإنه معروف بشدة في التصحيح والقواعد الحديثية تأبى مثل هذا التصحيح لتفرد حفصة عن الرباب كما تقدم ومعنى ذلك إنها مجهولة فكيف يصح حديثها مع عدم وجود شاهد له إلا حديث أنس وهو معلول بمخالفة سعيد بن عامر للثقات .

(٣٤٩) [٤٣٢/١] أنس بن مالك يقول : **كان رسول الله ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم يكن رطبات فعلى تمرات فإن لم يكن تمرات حسا حسوات من ماء** » .

هذا الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في إسناده جعفر بن سليمان وإن كان قد احتج به مسلم ففيه كلام يسير ولذلك قال الحافظ في « التقريب » صدوق .

فالحديث إسناده حسن ، كما قال المنذري . وأخرجه أحمد (١٦٤/٣) وأبو داود (٢٣٥٦) ، والترمذي (٦٩٦) ، والدارقطني (١٨٥/٢) .

(٣٥٠)[٤٣٣/١] عن جابر أن النبي ﷺ **سافر في رمضان فاشتد الصوم على رجل من أصحابه فجعلت راحلته تهيم به .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت في الإسناد حماد بن سلمة عن أبي الزبير ومسلم إنما احتج بحماد عن ثابت عن أنس وغيره في الشواهد .

(٣٥١) [٤٣٣/١] عن أبي هريرة قال : **كنا مع رسول الله ﷺ بمر الظهران فأتى بطعام فقال لأبي بكر .**

قال الحاكم صحيح على شرطهما ،

□ قلت في الإسناد أبو داود الحفري لم يخرج له البخاري وترجم له الحافظ في « التقريب » : ثقة .

(٣٥٢) [٤٣٤/١] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : **نهى رسول الله ﷺ عن صوم يوم عرفة بعرفات .**

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

□ قلت في إسناده حوشب بن عقيل وشيخه مهدي الهجري :

أولا لم يخرج لهما البخاري وزد على ذلك أن الهجري مجهول ، كما قال ذلك ابن حزم في « المحلى » (١٨/٧) .

وأقره على ذلك الذهبي في « الميزان » وذكر عن أبي حاتم نحوه .

وفي « التهذيب » عن بن معين مثله . فكيف له الصحة وفيه هذا المجهول .

(٣٥٣) [٤٣٤/١] عن سهل بن سعد « لا تزال أمتي على سنتي »

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين .

□ قلت في الإسناد محمد بن أبي صفوان الثقفي لم يخرجا له ، وترجم له الحافظ في « التقريب » : ثقة .

(٣٥٤) [٤٣٤/١] عن عائشة رضي الله عنها ، كان أحب الشهور إلى رسول الله ﷺ أن يصومه شعبان ثم يصله برمضان .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين .

□ قلت في الإسناد معاوية بن صالح لم يخرج له البخاري وأخرج له مسلم وكذلك عبد الله بن أبي قيس لم يخرج له البخاري في الصحيح ، وأخرج له في «الأدب المفرد » .

وأخرج له مسلم فالحديث على شرط مسلم وحده .

(٣٥٥)[٤٣٤/١] عن علي مرفوعاً « إنها ليست أيام صيام » .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد ابن إسحاق لم يحتج به مسلم في الأصول وأخرج له في الشواهد .

(٣٥٦) [٤٣٥/١] عن أخته الصماء أن رسول الله ﷺ قال : « لا تصوموا يوم السبت إلا فيما افترض عليكم وإن لم يجد أحدكم إلا لحاء عنبه أو عود شجرة فليمضعها » .

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

□ قلت : أما على شرط مسلم فلا فإن ثور بن يزيد ليس من رجال مسلم .

(٣٥٧) [٤٣٦/١] « بعثوني إلى أم سلمة أسألها عن أي الأيام كان رسول الله أكثر لها صياماً . فقالت يوم السبت والأحد » .

قال الحاكم صحيح الإسناد .

□ قلت ليس كذلك لأن عبد الله بن محمد بن عمر المذكور مجهول الحال لم يوثقه إلا ابن حبان ، وقال بن المديني « هو وسط » .

وهذا لا يرفع جهاله حالة ووثقه الذهبي في الكاشف .

ولا أدري ما مستنده في ذلك فإنه لم يسنده إلى متقدم حتى يقبل منه .

وقال الحافظ ، مقبول يعني حيث يتابع ولا متابع له على هذا الحديث فيكون لين الحديث ، وأبوه أيضاً مجهول .

وهو يرد على تصحيح الشيخ شعيب الأرناؤوط في تحقيقه صحيح ابن حبان (٣٨١/٨) بقوله إسناده قوي وفيه ما فيه .

(٣٥٨) [٤٣٧/١] عن أبي ذر قلت يارسول الله أخبرني عن ليلة القدر أفي رمضان أو في غيره .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد مالك بن مرثد عن أبيه لم يخرج لهما مسلم ، وهو ثقة كما قال الحافظ في « التقريب » وأبوه صحابي صغير روايته عن الصحابة .

(٣٥٩) [٤٣٨/١] عن عمر قال . أرأيتم قول رسول الله ﷺ التمسوها في العشر

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد كليب والد عاصم لم يخرج له مسلم ، وأخرجه أحمد (١٤/١) وأخرجه أبو يعلى في مسنده (ص ٢٦) ، وأورده الهيثمي في « كشف الأستار » (٤٨٣/١) (١٠٢٧) .

وقال الهيثمي (١٧٤/٣) : رواه أبو يعلى والبزار ورجال أبي يعلى ثقات .

(٣٦٠) [**٤٤١/١**] عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « **إستمتعوا من هذا البيت فإنه قد هدم مرتين ويرفع الثالثة** » .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

□ قلت : أما على شرط الشيخين فلا فإن في إسناده سفيان بن حبيب لم يخرج له الشيخان في صحيحهما وإنما روى له البخاري في « الأدب المفرد » وهو ثقة .

فالإسناد صحيح فقط .وأخرجه ابن خزيمة (٢٥٠٦) ، والبزار (١٠٧٢) .

(٣٦١) [**٤٤٢/١**] عن أبي هريرة : « **لا تسافر امرأة مسيرة ليلة إلا مع ذي محرم** » .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت في الإسناد ابن عجلان لم يحتج به مسلم وإنما روى له في الشواهد .

(٣٦٢) [**٤٤٢/١**] عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ في قوله تبارك وتعالى ﴿**و لله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا**﴾ [آل عمران : ٩٧] .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . وقد تابع حماد بن سلمة سعيداً على روايته عن قتادة .

□ قلت وساق الحاكم من طريق أبي قتادة الحراني عن حماد بن سلمة عن قتادة به . وقال صحيح على شرط مسلم ، ومسلم إنما احتج بحماد بن سلمة عن ثابت عن أنس وعن غيره في الشواهد .

(٣٦٣) [١/٤٤٣] عن أبي هريرة . بعث رسول الله ﷺ بعثا وهم نفر فقال ماذا معكم من القرآن .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد عبد الله بن جعفر لم يحتج به البخاري وإنما روى له تعليقاً ، وفي الإسناد عطاء مولى أبي أحمد فإنه لم يوثقه غير ابن حبان ، وقال الذهبي في «الميزان» معد في التابعين لا يعرف روى سعيد المقبري عنه « فهو مجهول » .

(٣٦٤) [١/٤٤٣] عن عبد الله بن عمرو « خير الأصحاب عند الله خيرهم لصاحبه » .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ،

□ في الإسناد شرحبيل بن شريك وهو المعافري كما هو في « تهذيب الكمال» وقد أورده الدكتور / عبد الله مراد في كتابه تعليقات على كتاب المستدرك ، وترجم له على أنه شريك بن حنبل وقيل بن شرحبيل ، وكذلك فعله محقق « صحيح ابن حبان » والراجح انه شرحبيل بن شريك المعافري ترجم له الحافظ في « التقريب » : صدوق ، وقد روى له مسلم والبخاري في « الأدب المفرد » .

راجع ترجمته في « تهذيب الكمال » (٢٧٠٢) .

(٣٦٥) [١/٤٤٤] عن أبي لاس الخزاعي : ما من بعير إلا على ذروته شيطان .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد ابن إسحاق لم يحتج به مسلم في الأصول ، وأخرج له في الشواهد .

(٣٦٦) [١/٤٤٤] عن أبي هريرة « **إن على كل ذروة بعير شيطاناً** » .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت في الإسناد بحر بن نصر لم يخرجا له وهو ثقة .

(٣٦٧) [١/٤٤٥] عن جابر « **أقلوا الخروج إذا هدأت الرجل** »

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت في الإسناد بن إسحاق لم يحتج به مسلم واستشهد به ويوسف بن موسى وهو بن راشد القطان لم يخرج له مسلم وأخرج له البخاري .

(٣٦٨) [١/٤٤٥] عن أبي هريرة « **جاء رجل إلى رسول ا لله ﷺ يريد سفراً** »

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت في الإسناد أسامة بن زيد الليثي .

روى له مسلم في الشواهد مما يرويه عنه ابن وهب ، وهو حسن الحديث وأرجو أنه لا بأس به .

فالحديث لا يرتقى إلى درجة الصحة بل هو حسن . وقال الحافظ في ترجمته (أسامة) صدوق يهم .

(٣٦٩) [١/٤٤٦] عن أبي هريرة « **كان رسول ا لله ﷺ إذا كان في سفر فبدا له الفجر قال « سمع سامع بحمد ا لله »** .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ،

□ قلت في الإسناد الربيع بن سلمان وهو بن عبـد الجبـار المـرادي لم يخـرج لـه مسلم شيئاً ، وترجم له الحافظ في « التقريب » ثقة .

(٣٧٠) [٤٤٧/١] عن ابن عمر « **من أهدى تطوعاً ثم ضلت فإن شاء أبدلها**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ قلت في الإسناد عبـد الله بـن عـامر الأسـلمي أورده الذهـبي في « المـيزان » وقال ضعيف .

وقـد أورده ابـن خزيمـة (٢٥٧٩) وقـال في القلـب مـن عبـد الله بـن عـــامر ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٢٤٤/٥) .

(٣٧١) [٤٤٧/١] عن ابـن عمـر **إن مـن السـنة أن يغتسـل إذا أراد أن يحرم**

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين ،

□ قلت في الإسناد سهل بن يوسـف لم يخـرج لـه مسـلم وهـو ثقـة كمـا قـال الحافظ في « التقريب » .

(٣٧٢) [٤٤٨/١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسـول الله ﷺ : « **لا ضرورة في الإسلام** » .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

□ قلت : في الإسناد عمر بن عطاء ، وهو بن وراز وهو ضعيـف إتفاقـاً أورده الذهبي في « الميزان » وقال : " ضعفه يحيى بن معين والنسائي وقال أحمد ليس بقوي،

وهو غير عمر بن عطاء عن أبي الخوّار فهذا ثقة ،وهو يروى عن ابن عباس مباشرة فلعل الأول اشتبها عليه بهذا فصحح إسناده .

(٣٧٣) [٤٤٨/١] عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « **من أراد الحج فليتعجل** » .

هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .وأبو صفوان هذا سماه غيره مهدان مولى لقريش ولا يعرف بالجرح .

□ قلت : وقد أورد الذهبي في « الميزان » في ترجمته قائلا : لا يدرى من هو قال أبو زرعة لا أعرفه إلا في هذا الحديث ،

وقال الحافظ في « التقريب » مجهول .

(٣٧٤) [٤٥٢/١] عن جابر بن عبد الله ، عن رسول الله ﷺ أنه كان يقول : « **لحم صيد البر لكم حلال وأنتم حرم مالم تصيدوه أو يصاد لكم**» .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

□ قلت : أوضح علة الإسناد الترمذي فقال : « المطلب لا نعرف له سماعاً من جابر » أ. هـ . وروايته عن الصحابة منقطعة (مرسلة) إلا سهل بن سعد وأنساً وسلمة بن الأكوع ومن كان قريباً منهم ، ولم يتهمه أحد بالتدليس لكن يظهر أنهم يريدون بالتدليس . الإرسال .

(٣٧٥) [٤٥٢/١] عن جابر بن عبد الله قال : **سألت رسول الله ﷺ عن الضبع ، فقال هو صيد ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم .**

□ قلت : وإنما هو على شرط مسلم ، فقد أخرج له مسلم وحده لأن عبد

الرحمن ابن أبي عمار لم يخرج له البخاري .

(٣٧٦) [٤٥٢/١] عن سعد بن أبي وقاص . **كان رسول الله ﷺ إذا أخذ طريق الفرع أهل استقلت به راحلته .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ في الإسناد محمد بن إسحاق لم يحتج به مسلم في الأصول ، وروى له في الشواهد .

(٣٧٧) [٤٥٢/١] عن ابن عباس **أنه قال يازيد بن أرقم هل علمت أن رسول الله أهدى له بيضات نعام وهو حرام فردهن .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ في الإسناد حماد بن سلمة عن قيس بن سعد ومسلم إنما احتج بحماد بن سلمة عن ثابت عن أنس .

(٣٧٨) [٤٥٤/١] عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها **قالت كنا نغطي وجوهنا من الرجال وكنا نتمشط قبل ذلك في الإحرام .**

قال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

□ قلت ليس كذلك بل هو على شرط مسلم فحسب لأن زكريا بن عدي بن زريق لم يخرج له مسلم دون البخاري .

(٣٧٩) [٤٥٤/١] عن أم أسماء بنت أبي بكر الصديق **قالت خرجنا مع رسول الله ﷺ حجاجاً وإن زمالة رسول الله ﷺ وزمالة أبي بكر واحدة.**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم .

□ في الإسناد ابن إسحاق لم يحتج به مسلم وإنما روى له في الشواهد .

(٣٨٠) [٤٥٤/١] محمد بن عون بن نافع عن ابن عمر قال : « **ياعمر هاهنا تسكب العبرات** » .

قال الحاكم صحيح الإسناد .

□ قلت في الإسناد محمد بن عون هذا وهو الخراساني

متفق على تضعيفه بل هو ضعيف جداً وقد أورده الذهبي في « الضعفاء » وقال: قال النسائي « متروك » وفي « الميزان » وزاد :« قال البخاري : منكر الحديث، وقال ابن معين ليس بشيء ثم ساق له الذهبي هذاالحديث مشيراً إلى أنه مما أنكر عليه والظاهر أنه الحديث الذي عناه أبو حاتم بقوله « ضعيف الحديث منكر الحديث روى عن نافع حديثاً ليس أصل » .

ذكره ابن أبي حاتم (٤٧/١/٤) وساق له في « التهذيب » هذا الحديث ثم قال: وكأنه الحديث الذي أشار اليه أبو حاتم .

وقال الحافظ في « التقريب» : متروك .

(٣٨١) [٤٥٥/١] قال ابن عباس « **رأيت عمر بن الخطاب قبله وسجد عليه ثم قال : رأيت رسول ا لله ﷺ فعل هكذا ففعلت** ».

هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

□ قلت : فيه نظر لأن قوله في جعفر بن عبد ا لله هو - بن الحكم - وهو ثقة لم يسلم له فصرح الدارمي في روايته أنه ابن عثمان ، وذلك تعقبه الحافظ في «التلخيص» بقوله : ووهم في قوله أن جعفر بن عبد ا لله هو بن الحكم ، فقد نص « العقيلي» على أنه غيره وقال في هذا : في حديثه وهم واضطراب .

(٣٨٢) [٤٥٥/١] أن عبد ا لله بن السائب أخبره : **أنه سمع النبي ﷺ**

فيما بين ركن بني جمح والركن الأسود يقول ﴿ ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ﴾ .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه .

□ بالنسبة إلى الصحة ففي إسناده يحيى بن عبيد مولى السائب ترجم له الذهبي في « الميزان » بقوله « ماروى عنه سوى ابنه يحيى » فهو مجهول الحال .

وقوله على شرط مسلم فلا فإن مسلما لم يرو له أصلا إنما روى له أبو داود والنسائي هذا الحديث الواحد . وهو مختلف في صحبته فذكره في الصحابة ابن منده وأبو نعيم وابن قانع ، وجزم الحافظ أنه غير صحابي كما في « الإصابة » (١٥٩/٣)، وقال عنه في « التقريب » مقبول يعني حيث يتابع و لم يتابع على هذا الحديث ، واسناده ضعيف وقد حسنه الألباني في صحيح أبي داود ، وكذلك أبو إسحاق الحويني في تخريجه على « المنتقى » لابن الجارود (٣٤/٢) وهو غريب منه مع قوله ان عبيداً مجهول .

(٣٨٣)[٤٥٦/١] عن ابن عمر رضي الله عنهما : **« أن نبي الله ﷺ كان إذا طاف بالبيت مسح أو قال استلم الحجر والركن في كل طواف».**

هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

□ قلت إنما هو حسن الإسناد وذلك لأن في الإسناد عبد العزيز بن أبي رواد فيه ضعف يسير من قبل حفظه . كما اشار اليه الحافظ بقوله « صدوق عابد ربما وهم».

(٣٨٤) [٤٥٦/١] عن عبد الله بن عمرو **قال : قال رسول الله ﷺ «الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة .. » .**

قال الحاكم هذا حديث تفرد أيوب بن سويد عن يونس وأيوب ممن لم يحتج إلا أنه من أجلة مشائخ الشام .

□ قلت أيوب بن سويد صدوق يخطئ فلا يتقى من حديثه إلا ما انفرد به دون ما توبع عليه .

وقد تابعه عليه شبيب بن سعيد الحنفي عند البيهقي في « السنن الكبرى » (٧٥/٥) وهذا يرد إدعاء الحاكم تفرد أيوب به وبه أي بهذه المتابعة يحسن حديثه .

(٣٨٥)[٤٥٨/١] عن عبد الله بن السائب . **كنت فيمن بنى البيت فأخذت حجراً ...**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ في الإسناد هلال بن خباب ، لم يخرج له مسلم وهو صدوق تغير بآخره كما قال الحافظ في « التقريب » .

(٣٨٦) [٤٥٨/١] عن علي رضي الله عنه قال : **إن إبراهيم لما أراد بناء البيت ضاق به ذرعاً .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ في الإسناد خالد بن عرعرة لم يخرجوا له ، وأورده بن حبان في « الثقات » وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » والبخاري في « الكبير » .

(٣٨٧) [٤٦٠/١] جابر بن عبد الله رضي الله عنهما يقول : قال رسول الله ﷺ : « **كل فجاج مكة طريق ومنحر** » .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ،

□ قلت : في الإسناد أسامة بن زيد وهو الليثي مولاهم وإن كان من رجال

مسلم فقدروى له مسلم في « الشواهد » مما يرويه عنه ابن وهب وهي نسخة صالحة كما ذكر ابن عدي (يعني من كتاب) فهو حسن الحديث إلا عند المخالفة . فقد تكلم فيه بعضهم من قبل حفظه ووثقه اخرون ومنهم يعقوب بن سفيان الحافظ المشهور فقد روى البيهقي عنه أنه قال عقب الحديث . « أسامة بن زيد من أهل بلده - المدينه - ثقه مأمون » .

ولذلك أشار الحافظ في التقريب بذلك بقوله « صدوق يهم »

فالإسناد إنما هو حسن فقط .

(٣٨٨) [١/٤٦٠ -٤٦١] عن ابن عباس « **من حج مكة ماشياً حتى يرجع إلى مكة كتب الله له بكل خطوة سبعمائة حسنة .**

قال الحاكم صحيح الإسناد

□ في الإسناد عيسى بن سواده كذبه ابن معين ، وترجم له الذهبي في «الميزان» ثم ذكر عيسى بن سواد وحديثه هذا وقال : هذا ليس بصحيح ونقل عن البخاري : منكر الحديث .

وقد رجح الحافظ أنهما واحد وهو صنيع بن أبي حاتم حيث أشار إلى هذا الحديث في ترجمة الأول كما في « لسان الميزان » .

(٣٨٩) [١/٤٦١] عن عبد الله بن الزبير قال : « **من سنة الحج أن يصلي الإمام الظهر والعصر والمغرب والعشاء الآخرة والصبح بمنى ثم يغدو إلى عرفة** » .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

□ قلت فيه نظر فإن يزيد بن هارون وإن كان على شرطهما فليس هو من شيوخهما وإنما يرويان عنه بواسطة أحمد وإسحاق ونحوهما وابراهيم بن عبد الله

الراوي للحديث عن يزيد فضلا عن كونه ليس من شيوخهما فهو غير معروف بل لم أجد له ترجمة تذكر فقد أورده الخطيب في تاريخ بغداد (١٢٠/٥) .

فقال إبراهيم بن عبد الله بن بشار الواسطي قدم بغداد سنة ٢٤٤ وحدث بها عن يزيد بن هارون وسرور بن المغيرة ، روى عنه عبد الله بن محمد بن ناجيه ويحيى ابن صاعدين ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً فهو مجهول الحال . فلا يحتج بحديثه على أنه قد خولف في بعض متنه .

(٣٩٠) [٤٦٤/١] عن جبير بن مطعم قال : كانت قريش إنما تدفع من المزدلفة .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم في الشواهد ولم يحتج به في الأصول .

(٣٩١)[٤٦٤/١] عن سعيد بن جبير قال : كنا مع ابن عباس بعرفة فقال لي ياسيعد ...

قال الحاكم صحيح على شرطهما

□ قلت في الإسناد علي بن مسلم وهو الطوسي لم يخرج له مسلم وترجم له الحافظ في « التقريب » صدوق .

وكذلك ميسرة بن حبيب لم يخرجا له وهو صدوق فكيف يكون على شرطهما ولا على شرط واحد منهما .

(٣٩٢) [٤٦٥/١] عن أبي هريرة « إن الله يباهي بأهل عرفات أهل السماء » .

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

□ قلت في الإسناد يونس بن أبي إسحاق لم يخرج له البخاري وترجم له الحافظ : هو صدوق يهم قليلاً . فالحديث على شرط مسلم .

(٣٩٣) [٤٦٦/١] عن ابن عباس قال . **لما أتى إبراهيم خليل الله المناسك عرض له الشيطان .**

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين .

□ قلت في الإسناد الحسن بن عبيد الله وهو أبو عروة الكوفي لم يخرج له البخاري وهو ثقة ، وكذلك جعفر بن عبد الله والد عبد الحميد لم يخرج له البخاري وهو ثقة ، كما قال الحافظ في « التقريب » .

(٣٩٤) [٤٦٦/١] عن عائشة قالت : **قيل لرسول الله ﷺ ألا نبني لك بمنى بناء يظلك قال لا ، منى مناخ من سبق .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد مسيكه أم يوسف بن ماهك .

قال عنها الذهبي تفرد عنها ابنها فهي مجهولة عيناً وحالاً ، قال ابن خزيمة لا أحفظ عنها راوياً غير ابنها ولا أعرفها بعداله ولا جرح .

وضعفه ابن القطان في « بيان الوهم والايهام » .

(٣٩٥) [٤٦٦/١] ثنا أبو العالية قال :قال لي ابن العباس رضي الله عنهما قال : **قال لي رسول الله ﷺ غداة العقبة « هات ألقط لي حصيات من حصى الخذف » فلما وضعت في يده قال : « بأمثال هؤلاء بأمثال هؤلاء، وإياكم والغلو في الدين فإنما هلك من كان قبلكم بالغلو في الدين.**

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

□ قلت ليس كذلك فإن زياد بن حصين لم يخرج له البخاري في صحيحه فهو على شرط مسلم فقط .

(٣٩٦) [٤٦٦/١ ، ٥٠٧/٤] أبو عاصم النبيل قالوا : رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة يوم النحر على ناقة صهباء لاقرب ولا طرد ولا اليك إليك .

هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه .

□ ليس على شرطهما لأن مسلم لم يخرج لأيمن بن نايل والبخاري أخرج له حديثاً واحداً متابعة برقم (١٥/٨) كما في « تهذيب التهذيب » و « مقدمة الفتح ».

(٣٩٧) [٤٦٧/١] عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أهدى رسول الله ﷺ عام الحديبيه في هداياه جملاً .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم في الشواهد و لم يحتج به .

(٣٩٨) [٤٦٧/١] عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ ذبح يوم العيد كبشين .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد ابن إسحاق إنما أخرج له مسلم في الشواهد و لم يحتج به .

(٣٩٩) [٤٧٠/١] عن ابن عباس قال : الحج والعمرة فريضتان على الناس كلهم .

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد إسماعيل بن مسلم هو المكي كما في « تهذيب الكمال » ولم يخرج له مسلم وترجم له الحافظ في « التقريب » ضعيف .

(٤٠٠) [٤٧٢/١] عن سعيد بن المسيب **قال : حج علي وعثمان رضي الله عنهما فلما كانا ببعض الطريق .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد مسدد لم يخرج له مسلم وهو من شيوخ البخاري .

(٤٠١) [٤٧٢/١] عن أبي قتادة قال : **إنما جمع رسول الله ﷺ بين الحج والعمرة لأنه علم أنه ليس بحاج بعدهما .**

قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين

□ في الإسناد مسدد بن مسرهد لم يخرج له مسلم وهو من شيوخ البخاري ، وترجم له الحافظ في « التقريب » : ثقة .

(٤٠٢) [٤٧٧/١] عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله ﷺ قال : « **إذا قضى أحدكم حجه فليعجل الرحلة أهله فإنه أعظم لأجره** » .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

□ قلت : في إسناده محمد بن عثمان العثماني لم يخرج له الشيخان شيئاً وفيه كلام يسير فقد أورده الذهبي في « الضعفاء » ، وقال « ثقة له عن أبيه مناكير».

وقال الحافظ في « التقريب » صدوق يخطيء .

فحديثه حسن على أقل الدرجات .

(٤٠٣) [٤٧٧/١] عن عائشة رضي الله عنها قالت : **أفاض رسول الله**

ﷺ من آخر يومه ، حين صلى الظهر

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت فيه نظر من وجهين :

الأول : أن ابن إسحاق لم يحتج به مسلم وإنما روى له مقرونا بغيره .

والآخر : أنه مدلس وقد عنعنه نعم صرح بالتحديث في رواية ابن حبان لكن من الطريق إليه سعيد بن يحيى عن أبيه وقد عرفت وفيهما كلام يسير وذلك وإن كان لا يضر في حديثها ولكنه يمنع من الإحتجاج بما تفردا به عن الثقات . فإن توبعا على ذلك فالحديث حسن وإلا فلا .

(٤٠٤) [٤٧٩/١] إن عائشة كانت تقول : **عجباً للمرء المسلم إذا دخل الكعبة ...»**

قال الحاكم صحيح على شرطهما

□ قلت في الإسناد زهير بن محمد المكي قال الحافظ في « التقريب » « رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة مضعف بسببها » .

قال أبو حاتم . حدث بالشام من حفظه فكثر غلطه ، والبخاري لم يخرج له البخاري سوى حديثين متابعة .

وكذلك الراوي عنه عمرو بن أبي سلمة التنيسي ضعفه أحمد وابن معين والساجي وقال أبو حاتم . يكتب حديثه ولا يحتج به ، وقال العقيلي في حديثه وهم وما وثقه سوى بن يونس وذكره ابن حبان في « الثقات » .

قلت : إنما أخرج له البخاري ومسلم من روايته عن الأوزاعي وكان عنده شيء سمعه من الأوزاعي ، وشيء عرضه عليه وشيء أجازه له فأخرجا مما سمعه منه .

فالحديث ليس على شرطهما .

(٤٠٥) [٤٨٠/١] عن جابر أن النبي ﷺ **أعمر عائشة من التنعيم في ذي الحجة ليلة الحصبة .**

قال الحاكم صحيح على شرطهما

□ قلت في إسناده أبو الزبير لم يروى له الجماعة إلا أن البخاري لم يحتج به ، بل روى له مقروناً كما في « تهذيب الكمال » .

(٤٠٦) [٤٨١/١] عن أبي رزين أنه قال : **يارسول ا لله ان أبي شيخ كبير ...**

قال الحاكم صحيح على شرطهما

□ في الإسناد النعمان بن سالم الطائفي وهو وإن كان ثقة إلا أن البخاري لم يخرج له .

(٤٠٧) [٤٨٥/١] محمد بن عمرو ثنا يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عائشة رضي ا لله عنها قالت : **خرجنا مع رسول ا لله ﷺ على أنواع ثلاثة فمنا من أهل بحجة وعمرة ومنا من أهل بحج ...**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت محمد بن عمرو إنما أخرج له مسلم متابعة وهو ثقة حسن الحديث وأخرج له البخاري مقروناً .

(٤٠٨) [٤٨٦/١] أنه سمع رسول ا لله ﷺ يقول : « **ينهى النساء في إحرامهم عن القفازين والنقاب ومامس الورس والزعفران من الثياب ولتلبس بعد ذاك ما أحبت من ألوان الثياب من معصفر أو خز أو حلي أو**

سراويل أو خف أو قميص .

هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

□ قلت ليس كذلك فإن ابن إسحاق لم يخرج له مسلم في « الأصول » .

(٤٠٩) [٤٨٧/١] عامر بن سعد أن سعداً ركب إلى قصره بالعقيق فوجد عبداً يقطع شجرة فأستلبه فلما رجع جاءه أهل العبد يسألونه أن يرد عليهم ما أخذ من عبدهم قال : معاذ الله أن أرد شيئاً نفلنيه رسول الله ﷺ ، فلم يرد إليهم شيئاً .

هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، .

□ أما بالنسبة كونه على شرط البخاري فلا فإنه أخرج لعبد الله بن جعفر المخرمي تعليقاً .

وكونه استدركه على مسلم وقد أخرجه من طريق عبد الله بن جعفر بسنده سواء .

(٤١٠) [٤٨٨/١] عن ابن عباس « **كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر فرأى أهله .. » الحديث .**

قال الحاكم صحيح على شرط مسلم

□ قلت في الإسناد يعقوب بن إسحاق الحضرمي لم يخرج له البخاري وترجم له الحافظ في « التقريب » : صدوق .

وكذلك أحمد بن عبد الجبار وهو العطاردي ضعيف ،ولم يخرج له سوى أبي داود .

وكذلك يزيد بن سنان لم يخرجا له شيء وهو ضعيف ويونس بن بكير لم يخرج